

وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار

قرار وزاري

رقم ٢٥٩ / ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١١١ / ٢٠٢١

بتشكيل لجنة القيد في سجل المحاسبين والمراجعين وتحديد نظام عملها

استنادا إلى قانون تنظيم مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/٧٧،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٧ بتعديل مسمى وزارة التجارة والصناعة إلى وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى القرار الوزاري رقم ١١١/٢٠٢١ بتشكيل لجنة القيد في سجل المحاسبين والمراجعين وتحديد نظام عملها،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بالبند (١) من المادة الأولى من قرار تشكيل لجنة القيد في سجل المحاسبين والمراجعين وتحديد نظام عملها المشار إليه، البند الآتي:

"١- نائب الرئيس لقطاع التأمين في الهيئة العامة لسوق المال رئيساً".

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٧ من رمضان ١٤٤٤هـ

الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٣م

قيس بن محمد بن موسى اليوسف

وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار